

غريب الحديث لابن قتيبة

أي : على حاله ولم يَعْرِف لها واحداً .

وقال أبو محمد في حديث عبداللّٰه رضي اللّٰه عنه انّه قال : ما اجْتَمَعَ حَرَامٌ وَحَلَالٌ إِلَّا غَلَبَ الْحَرَامُ الْحَلَالَ .

يرويه وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن عبداً .

قوله : غَلَبَ الْحَرَامُ الْحَلَالَ يُرِيدُ : الرَّجُلُ يَفْجُرُ بِأَمْرِ امْرَأَتِهِ أَوْ بِإِذْنَتِهَا

لِتَحْرُمَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ فَهَذَا غَلَابَةُ الْحَرَامِ الْحَلَالَ وَهُوَ رَأْيُ الْكُوفِيِّينَ .

وقال سعيد بن المسيّب : " لَا يُحَرِّمُ حَرَامٌ حَلَالاً " . يُرِيدُ : أَنَّ الزَّيْنَةَ بِأَمْرِ الْمَرْأَةِ

وَابْنَتِهَا لَا يُحَرِّمُ الْمَرْأَةَ وَهُوَ رَأْيُ الْحِجَازِيِّينَ وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُمْ .

ومثلُ هذا من غَلَابَةِ الْحَرَامِ الْحَلَالَ : الْخَمْرُ تُمَزَّجُ بِالْمَاءِ